(139) فصل في مستحبات التخلي و مكروهاته أما الأول فأن يطلب خلوة أو يبعد حتى لا يرى شخصه ، وأن يطلب مكاناً مرتفعاً للبول أو موضعاً رَخواً ، وأن يقدّم رجله اليسرى عند الدخول في بيت الخلاء ورجله اليمنى عند الخروج ، وأن يستر رأسه ، وأن يتقنع ، ويجزىء عن ستر الرأس ، وأن يسمي عند كشف العورة ، وأن يتكئ في حال الجلوس على رجله اليسرى ، ويفرّج رجله اليمنى ، وأن يستبرئ بالكيفية التي مرت ، وأن يتنحنح قبل الاستبراء ، وأن يقرأ الأدعية المأثوره بأن يقول عند الدخول : " اللهم إني أعوذ بك من الرجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم " أو يقول : " الحمد للحافظ المؤدي " والأولى الجمع بينهما ، وعند خروج الغائط : " الحمد الذي أطعمنيه طيّباً في عافية وأخرجه خبيثاً في عافية " وعند النظر إلى الغائط : " اللهم ارزقني الحلال وجنّبني عن الحرام " ، وعند رؤية الماء : " الحمد الذي جعل الماء طهوراً ولم يجعله نجساً " وعند الاستنجاء : "اللهم حصّن فرجي وأعفّه واستر عورتي وحرّمني على النار ووفقني لما يقربني منك يا ذا الجلال والإكرام " ، وعند الفراغ من الاستنجاء : " الحمد الذي عافاني من البلاء وأماط عني الأذى " وعند القيام عن محل الاستنجاء يمسح يده اليمنى على بطنه ويقول : " الحمد الذي أماط عني الأذى وهنأني طعامي وشرابي وعافاني من البلوى " وعند الخروج أو بعده : "الحمد الذي عرّفني لذته وأبقى في جسدي قوته وأخرج عني أذاه يا لها نعمة يا لها نعمة يا لها نعمة لا يقدر القادرون قدرها " ويستحب أن يقدم الاستنجاء من الغائط على الاستنجاء من البول ، وأن يجعل المَسَحات إن استنجى بها وتراً ، فلو لم ينقَ بالثلاثة وأتى برابع يستحب أن يأتي بخامس ليكون وتراً وإن حصل النقاء بالرابع ، وأن